

والذي يصلي وهو جالس لوجود ألم في ركبته ولا يستطيع الوقوف فهل في ذلك حرج؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

والذي يصلي وهو جالس لوجود ألم في ركبته ولا يستطيع الوقوف. فهل في ذلك حرج؟ أفيدونا مشكورين. بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. لا شك أن القيام في صلاة الفريضة ركن -

[00:00:00](#)

من أركانها لا تصح إلا به مع الاستطاعة. قوله تعالى وقوموا لله قانتين. ولقوله صلى الله عليه وسلم صل قائما إن لم تستطع فقاعدا
الحديث فالواجب على المصلي في الفريضة أن يصلي قائما أما إذا لم يستطع ذلك - [00:00:20](#)
بمرض فإنه يصلي على حسب حاله قاعدا أو على جنب. قوله صلى الله عليه وسلم يصلي المريض قائما فإن لم يستطع فقاعدا فإن لم
تطع أعلى جنب فما فعله والدك لأنه يصلي قاعدا لآلم في ركبته إذا كان هذا آلم يمنع من القيام أو يشق عليه - [00:00:40](#)
فإنه لا بأس أن يصلي وهو قاعد. أما إذا لم يكن هذا آلم يمنع من القيام فإن صلاته لا تصح إلا بالقيام لأنه ركن من أركانها. نعم.
[00:01:00](#) - بارك الله فيكم